1321 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا داؤد عن الشعبي Y أن رجلا طلق امرأته تطليقة فأعلمها بالطلاق ثم سافر وكتب إليها بالرجعة فلم يبلغها الكتاب حتى انقضت العدة فأتى شريحا فذكر ذلك له فقال شريح إن كانت تزوجت فلا سبيل لك عليها وإن كانت لم تتزوج فارفعها إلى السلطان فيكونون هم الذين يردونها عليك أو يمنعونكها وأعلموهن الرجعة كما تعلموهن الطلاق